

تاج العروس من جواهر القاموس

الحَبِيرُ بالتَّحْرِيكِ : الأَثَرُ من الصَّارِبَةِ إذا لم يدم أو العملُ . كالحَبَارِ .
والحَبَارِ كسَحَابٍ وَكِتَابٍ قال الراجز : .
لا تَمْلَأُ الدَّلَّوْ وعَرَّقْ فيها ... ألا تَرَى حَبَارَ مَنْ يَسْقِيها . وقال حُمَيْد
الأرْقَطُ : .
ولم يُقْلَبْ أرضُها البَيْطَارُ ... ولا لِحَبِيلَيْه بها حَبَارُ . والجمعُ حَبَارَاتُ
ولا يُكَسَّرُ . وقد حَبِرَ جلده بالضم : ضُرِبَ فَبَقِيَ أَثَرُهُ أو أثر الجُرْحِ بعد
البُرءِ . وقد أَحْبَرَتِ الصَّارِبَةُ جِلْدَهُ وَجِلْدَهُ : أَثَرَتِ فيه . ومن
سَجَعَاتِ الأساس : وَجِلْدُهُ حَبَارُ الصَّارِبِ وَبِيدُهُ حَبَارُ الْعَمَلِ وانظر إلى
حَبَارِ عَمَلِهِ وهو الأَثَرُ . وَحَبِرَتِ يَدُهُ : بَرِثَتْ عَلَى عُقْدَةٍ فِي الْعِظَمِ مِنْ
ذَلِكَ . الْحَبِيرُ ككَتِفٍ : النَّاعِمُ الْجَدِيدُ كَالْحَبِيرِ وَشَيْءٌ حَبِيرٌ : نَاعِمٌ قَالَ
الْمَرَارِيُّ الْعَدَوِيُّ : .
قد لَبِسْتُ الدَّهْرَ مِنْ أَفْئَانِهِ ... كُلَّ فَنٍّ نَاعِمٍ مِنْهُ حَبِيرٌ . وَثَوْبٌ
حَبِيرٌ : نَاعِمٌ جَدِيدٌ قَالَ الشَّامَخِيُّ يَصِفُ قَوْسًا كَرِيمَةً عَلَى أَهْلِهَا : .
إِذَا سَقَطَ الْأَنْدَاءُ صَيَنْتُ وَأَشْعِرْتُ ... حَبِيرًا وَلَمْ تُدْرَجْ عَلَيْهَا الْمَعَارِزُ
 . وَكَعِنْدَبَةِ أَبُو حَبِيرَةَ شَيْخَةٌ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الصُّبَيْعِيُّ : تَابِعِيٌّ مِنْ
أَصْحَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْبَصَرَةِ شَيْدِلُ بْنُ عَزْرَةَ وَغَيْرُهُ ذَكَرَهُ ابْنُ
حَبِيبٍ . وَحَبِيرَةُ بْنُ نَجْمٍ : مَحْدِثٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ .
الْحَبِيرَةُ : ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ مُنْذَمَّةٌ وَيُحْرَكُ . ج حَبِيرُ
وَحَبِيرَاتٌ وَحَبِيرٌ وَحَبِيرَاتٌ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ : بُرْدٌ حَبِيرٌ وَبُرْدٌ حَبِيرَةٌ
عَلَى الْوَصْفِ وَالْإِضَافَةِ وَبُرْدٌ حَبِيرَةٌ قَالَ : وَلَيْسَ حَبِيرَةٌ مَوْضِعًا أَوْ شَيْئًا مَعْلُومًا
إِنَّمَا هُوَ وَشَيْءٌ كَقَوْلِكَ : ثَوْبٌ قَرْمَزٌ وَالْقَرْمَزُ صِبْغُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : " مِثْلُ
الْحَوَامِيمِ فِي الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْحَبِيرَاتِ فِي الثَّيَابِ " . وَبَائِعُهَا حَبِيرِي لَا
حَبَارُ نَقْلَهُ الصَّغَانِيُّ وَفِيهِ مَا مَرَّ أَنْ فَعَّالًا مَقْبُوسٌ فِي الصِّنَاعَاتِ قَالَهُ شَيْخُنَا
 . وَالْحَبِيرُ كَأَمِيرٍ : السَّحَابُ وَقِيلَ : الْحَبِيرُ مِنَ السَّحَابِ : الْمُنْمَرُ الَّذِي
تَرَى فِيهِ كَالْتَّائِمِ مِنْ كَثْرَةِ مَائِهِ وَقَدْ أَنْكَرَهُ الرَّيَّاشِيُّ .
الْحَبِيرُ : الْبُرْدُ الْمُوشَّيُّ الْمُخَطَّطُ يُقَالُ : بُرْدٌ حَبِيرٌ عَلَى الْوَصْفِ وَالْإِضَافَةِ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا الْخَمِيرَ وَأَلْبَسَنَا الْحَبِيرَ " . وَفِي

آخِرَ : " أن النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم لمّا خَطَبَ خَدِجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وأجابته
استأذنتُ أباهَا في أن تَتَزَوَّجَهُ وهو ثَمَلٌ فأذن لها في ذلك وقال : هو الفَحْلُ لا
يُقَرَّعُ أنفُهُ فنَحَرَتْ بَعِيرًا وخَلَّصَتْ أَبَاهَا بِالْعَبِيرِ وكَسَتْهُ بُرْدًا أَحْمَرَ
فلمّا صَحَا من سُكُورِهِ قال : ما هذا الحَبِيرُ وهذا العَبِيرُ وهذا العَقِيرُ ؟ .
الحَبِيرُ : الثَّوْبُ الجَدِيدُ الذَّاعِمُ وقد تقدم أيضًا في قوله فهو تَكَرَّرَ . ج
حُبِيرٌ بضمَّ فسكونٍ .

الحَبِيرُ : أبو بَطْنٍ وهم بَنُو عَمْرٍو بنِ مالِكِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ تَيْمٍ بنِ أُسَامَةَ
بنِ مالِكِ بنِ بكرِ بنِ حُبَيْبٍ وإنَّما قيل لهم ذلك لأن حَبِيرَهُ بُرْدَانِ كان يُجَدِّدُ
في كلِّ سَنَةٍ بُرْدَيْنِ قاله السَّمْعَانِيُّ .

الحَبِيرُ : لَقَبُ شَاعِرٍ هو الحَبِيرُ بنُ بَجْرَةَ الحَبْطِيِّ لتَحْسِينِهِ شِعْرَهُ
وتَحْبِيرِهِ . وقولُ الجوهريِّ : الحَبِيرُ : لُغَامُ البَعِيرِ وتَبَعَهُ غيرُ واحدٍ من
الأئمَّةِ غَلَطُوا والصَّوَابُ الحَبِيرُ بالخاءِ الْمُعْجَمَةِ غَلَطَهُ ابنُ بَرٍّ في
الحواشي والقَرَازِ في الجامعِ وتَبَعَهُمَا المصنِّفُ . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : والخاءُ أَعْلَى
 . وقال الأزهريُّ عن اللَّيْثِ : الحَبِيرُ مِنْ زَبَدِ اللَّغَامِ إذا صارَ على رَأْسِ البَعِيرِ
ثم قال الأزهريُّ : صحَّفَ اللَّيْثُ هذا الحَرْفَ قال : وصوابُهُ بالخاءِ لزَبَدِ أفواهِ
الإبلِ وقال : هكذا قال أبو عُبَيْدٍ والرَّيْشِيُّ . ومطَرِّفُ بنُ أَبِي الحُبَيْرِ
كزُبَيْرِ نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ وَيَحْيَى بنُ الْمُظَفَّرِ بنِ عَلِيٍّ بنِ نُعَيْمِ السَّلامِيِّ
المعروفُ بابنِ الحُبَيْرِ متأخِّرَ مات سنة 639 ، محدِّثَانِ